



قرار رقم / ٢٣ / م ٢

رئيس الجامعة الافتراضية السورية  
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم 25 لعام 2002 وتعديلاته  
وعلى قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم 337 المنعقدة بتاريخ 2021/01/12  
يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تُؤجل امتحانات الفصل الدراسي S20 لطلاب جميع البرامج في الجامعة المقيمين خارج سورية خلال فترة الامتحانات و امتحاناتهم ضمن المراكز الداخلية إلى الفصل الدراسي F20، على أن يتم إرسال ما يثبت إقامتهم خارج سورية خلال تلك الفترة، ويعالج وضع الطلاب وفقاً لما يلي:

- يتم السماح للطلاب بالاحتفاظ بعلامة الوظائف من فصل S20 إلى الفصل الدراسي F20 شرط تقديم طلب نقل المركز الامتحاني إلى المركز الخارجي وذلك عند بدء التسجيل على الفصل الدراسي F20، وشريطة تحقيق علامة النجاح في علامة الأعمال (الوظائف).
- يحتفظ الطالب بالأقساط المسددة بالعملة السورية للمقررات التي تم تأجيلها ويسدد الرسوم الامتحانية الخاصة بالمركز فقط، أما المقررات الجديدة يتم تسديد أقساطها بالعملة الأجنبية.
- بالنسبة لمشاريع التخرج: يتوجب على الطالب تسديد قسط المشروع بالعملة الأجنبية.

المادة الثانية: تُؤجل امتحانات الطلاب المسجلين ضمن أحد المراكز الخارجية من الفصل الدراسي S20 إلى الفصل الدراسي F20 شرط تقديم الوظائف والنجاح بها، وذلك في حال كانت المراكز الامتحانية الخارجية غير متاحة أو لم يتمكن الطالب من الوصول إلى المركز بسبب استمرار الحجر ومنع التجول، ويُعالج وضع الطلاب وفقاً لما يلي:

- يتم تفعيل المقررات التي لم يتمكن الطلاب من تقديمها في الفصل S20 إلى الفصل F20 وذلك شرط تحقيق علامة النجاح في علامة الأعمال (الوظائف).
- يحتفظ الطالب بأقساط المقررات التي تم تأجيلها.

المادة الثالثة: يُحتسب الفصل الدراسي S20 من الفصول الدراسية وذلك للطالب الذي تم تأجيل كامل مقرراته أو جزء منها وفق المادة الأولى والثانية، ويعتبر الفصل الدراسي F20 فصل مساعدة للطالب الذي استنفد فرص التسجيل والتقدم إلى الامتحانات.

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٥٢/١٥ / 2021

رئيس الجامعة الافتراضية السورية



الدكتور خليل عيسى

لاذخ إلى  
السيد الدكتور رئيس الجامعة  
السيد الدكتور نائب رئيس الجامعة للشؤون الإدارية وشؤون الطلاب  
مديرية شؤون الطلاب - الامتحانات - ملحق البرنامج - مدير البرنامج - لائحة السر